

الإعلان الدستوري الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة
- ١٣ فبراير ٢٠١١
بيان دستوري للمجلس الأعلى للقوات المسلحة المصرية
إعلان دستوري^(١)

إن المجلس الأعلى للقوات المسلحة وعياً منه بهذه المرحلة الدقيقة من تاريخ الوطن ووفاءً بمسئوليّاته التاريخية والدستورية في حماية البلاد ، والحفاظ على سلامة أراضيها ، وكفالة أمنها ، وإطلاعاً بتكليفه بإدارة شئون البلاد يدرك إدراكاً واضحاً أن التحدي الحقيقي الذي يواجه وطننا الغالي مصر يكمن في تحقيق عبر إطلاق كافة الطاقات الخلاقة لكل فرد من أبناء شعبنا العظيم ، وذلك بتهيئة مناخ الحرية ، وتيسير سبل الديمقراطية من خلال تعديلات دستورية وتشريعية تحقق المطالب المشروعة التي عبر عنها شعبنا من خلال الأيام الماضية ، بل وتتجاوزها لأفاق أكثر رحابة ، بما يليق بمكانة مصر الذي سطر شعبها أولى سطور الحضارة الإنسانية على صفحات التاريخ .

إن المجلس الأعلى للقوات المسلحة يؤمن إيمان راسخ بأن حرية الإنسان وسيادة القانون وتدعيم قيم المساواة والديمقراطية التعددية والعدالة الاجتماعية ، واجتثاث جذور الفساد هي أسس الشرعية لأي نظم حكم يقود البلاد في للفترة المقبلة ، كما يؤمن المجلس الأعلى للقوات المسلحة ذات الإيمان بأن كرامة الوطن ما هي إلا انعكاس لكرامة كل فرد من أفرادهِ والمواطن الحر المعترِ بإنسانيته هو حجر الزاوية في بناء الوطن القوي ، وانطلاقاً مما سبق وبالبناء عليه ورغبة في تحقيق نهضة شعبنا فقد أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة القرارات الآتية :

تعطيل العمل بأحكام الدستور .

١. يتولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة إدارة شئون البلاد بصفة مؤقتة لمدة ستة أشهر أو انتهاء انتخابات مجلسي الشعب والشورى ورئيس الجمهورية .
٢. يتولى رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة تمثيله أما كافة الجهات في الداخل والخارج.
٣. حل مجلسي الشعب والشورى .
٤. المجلس الأعلى للقوات المسلحة إصدار مراسيم بقوانين خلال الفترة الانتقالية .
٥. تشكيل لجنة لتعديل بعض مواد الدستور وتحديد الاستفتاء عليها من الشعب .
٦. تكليف وزارة د. أحمد محمد شفيق بالاستمرار في أعمالها لحين تشكيل حكومة جديدة .
٧. إجراء انتخابات مجلسي الشعب والشورى ، والانتخابات الرئاسية .
٨. تلتزم الدولة بتنفيذ المعاهدات والمواثيق الدولية التي هي طرف فيها .

الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ فبراير ٢٠١١

(١) الجريدة الرسمية - العدد ٦ (مكرر) في ١٣ فبراير سنة ٢٠١١